

قرار  
مجلس إدارة بورصة البحرين  
رقم (4) لسنة 2015  
بشأن اعتماد رسوم إدراج الصناديق الإستثمارية العقارية (REITs)  
في بورصة البحرين

مجلس إدارة البورصة:

بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم (60) لسنة 2010 بتأسيس شركة بورصة البحرين ش.م.ب (م)،  
وعلى قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية لسنة 2006،  
وعلى عقد التأسيس والنظام الأساسي لبورصة البحرين ش.م.ب (م)،  
وعلى قواعد إدراج صناديق الإستثمار العقارية (REITs) بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (2015/2)  
لسنة 2015،  
وإستناداً إلى قرار مجلس إدارة البورصة رقم (2015/3/5) لسنة 2015 الصادر في إجتماعه المنعقد في  
15 يونيو 2015،

قرّر

مادة (1)

إعتماد رسوم إدراج الصناديق الإستثمارية العقارية (REITs) في بورصة البحرين كالآتي:

أ) تحتسب رسوم التسجيل لمرة واحدة بملبغ و قدره 2000 دينار بحريني،  
ب) تحتسب رسوم الإشتراك السنوية للصندوق الذي تبلغ قيمته حتى 250 مليون دولار أمريكي مبلغ  
5000 دينار سنوياً، و للصندوق الذي تزيد قيمته عن 250 مليون دولار أمريكي 10,000 دينار  
سنوياً،  
ج) يعمل بهذا القرار ابتداءً من يوم الأحد الموافق 2015/8/16 م .

مادة (2)

يعمم هذا القرار على الوسطاء المعتمدين بالبورصة وعلى إدارة مراقبة التداول وشؤون الأعضاء تنفيذ  
أحكامه.

يوسف عبدالله حمود  
رئيس مجلس الإدارة

صدر في يوم الأربعاء 27 شوال 1436 هـ  
الموافق 12 أغسطس 2015 م